

مركزها والمسجل لدى المديرية الادارية المشتركة  
برقم ٩٤٧٩ تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٣  
بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية  
واللاجئين

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: أخذت وزارة الداخلية والبلديات علماً  
بتعديل مركز الجمعية المسماة:  
«جمعية النعمة والسعد الخيرية» الحائزة على  
بيان العلم والخبر رقم ١١٢٨ تاريخ ٢٠٢٣/٩/٦  
واصبح على النحو التالي:  
مركزها: شحور - العقار رقم ٥٦ - ملك حسن  
محمد خليل - قضاء صور.

بدلاً من:

بشامون - العقار رقم ٢٠٨٩ - القسم رقم ٧ - قضاء  
عاليه.

المادة الثانية: - على الجمعية المشار اليها ان  
تتقدم من وزارة الداخلية والبلديات في الشهر الاول من  
كل سنة بلائحة تتضمن اسماء اعضائها وينسخة من  
موازنتها السنوية ومن حسابها القطعي السابق والا  
تعرضت لتطبيق احكام القانون المنشور بالمرسوم رقم  
١٠٨٣٠ تاريخ ١٩٦٢/١٠/٩ وتعديلاته.

- على الجمعية أن تقوم بالتسجيل لدى وزارة المالية  
- الوحدة الضريبية المختصة (دائرة ضريبة الدخل في  
بيروت والمصالح المالية الاقليمية في المحافظات) وفقاً  
لنموذج المعد من قبل وزارة المالية خلال مهلة شهرين  
من تاريخ صدور بيان العلم والخبر وفقاً لأحكام قانون  
الاجراءات الضريبية رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١  
وتعديلاته.

المادة الثالثة: ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو  
الحاجة.

بيروت في ٢٤ كانون الثاني ٢٠٢٥

وزير الداخلية والبلديات

بسام مولوي

### تعديل رقم ١٥٠

بيان العلم والخبر رقم: ١١٢٨ تاريخ ٢٠٢٣/٩/٦  
للجمعية المسماة:

«جمعية للنعمة والسعد الخيرية»

مركزها: بشامون - قضاء عاليه

ان وزير الداخلية والبلديات

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠

بناء على قانون الجمعيات الصادر في ٣ آب ١٩٠٩

ولا سيما المادة السادسة منه

بناء على التعميم رقم ١٠/م/٢٠٠٦ تاريخ

٢٠٠٦/٥/١٩ وتعديله رقم ١٥/م/٢٠٠٨ تاريخ

٢٠٠٨/٩/١٢ والتعميم رقم ٢٤/م/٢٠١٨ تاريخ

٢٠١٨/١١/٨

بناء على بيان العلم والخبر برقم ١١٢٨ تاريخ

٢٠٢٣/٩/٦

بناء على الطلب المقدم من الجمعية المسماة:

«جمعية النعمة والسعد الخيرية» المتعلق بتعديل